

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٧٥ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛
وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المورخة ٢٠١٥/٦/١٠
بشأن طلب إبعاد أجنبي من جزر القمر خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعى / TOIBIBOU MOURADI (جزر القمر الجنسية - مواليد ١٩٩٣/٣/١٢).

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

صدر في ٢٠١٥/٦/١٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار